

مرسوم بإحداث مديرية مؤقتة بوزارة التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء للإشراف على إنجاز المركب المائي
لبني منصور بجهة طنجة - تطوان - الحسيمة

مرسوم رقم 2.19.786 صادر في 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019) بإحداث مديرية مؤقتة بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء للإشراف على إنجاز المركب المائي لبني منصور بجهة طنجة - تطوان - الحسيمة¹

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 90 منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.17.07 الصادر في 9 رجب 1438 (7 أبريل 2017)
بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379
(2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما
بالمرسوم رقم 2.15.716 الصادر في 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433
(11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق
بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق
بوضعية مديري الإدارة المركزية، كما وقع تغييره؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005)
بشأن تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللامركزية والإدارية؛

وعلى المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 من محرم 1396 (19 يناير 1976) في
شأن نظام التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.201 الصادر في فاتح شعبان 1438 (28 أبريل 2017)
المتعلق باختصاصات وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.153 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1435
(16 أبريل 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالماء، كما تم تغييره وتتميمه،
لا سيما المادة 12 منه؛

1- الجريدة الرسمية عدد 6827 بتاريخ 6 ربيع الأول 1441 (4 نوفمبر 2019)، ص 10477.

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 19 من محرم 1441 (19 سبتمبر 2019)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تحدث بوزارة التجهيز والنقل واللوجيستيك والماء، ابتداء من فاتح نوفمبر 2019 وإلى غاية 30 نوفمبر 2029، مديرية مؤقتة للإشراف على إنجاز المركب المائي لبني منصور بجهة طنجة - تطوان - الحسيمة، والمتكون من سد بني منصور وسد دار ميمون وسد بوحمد ومنشآت تحويل المياه المرتبطة بها.

المادة الثانية

تبلغ التكاليف الإجمالية لإنجاز المركب المائي لبني منصور المشار إليه أعلاه، حوالي اثني عشر ألف مليون درهم (12.000 مليون درهم).

المادة الثالثة

تخضع المديرية المؤقتة المشار إليها أعلاه، لسلطة وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك والماء، ويسيرها مدير، وتدخل في حكم مديرية بالإدارات المركزية.

المادة الرابعة

يعين المدير وفق مقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012).

المادة الخامسة

تتأط بالمديرية المؤقتة السالفة الذكر، المهام التالية:

- المساهمة في إعداد وتتبع الدراسات المتعلقة بهذا المشروع؛
- إعداد ملفات طلبات العروض والإعلان عنها؛
- تتبع أشغال بناء المركب المائي لبني منصور المشار إليه في المادة الأولى أعلاه، بما فيها:

- الإشراف على عملية نزع ملكية العقارات اللازمة لإنجاز هذا المشروع؛
- تحويل المنشآت العمومية والتجهيزات السوسيو اقتصادية التي سيشملها هذا المشروع؛
- التشغيل الصناعي للمعدات الكهروميكانيكية وتتبع عملية ملء الحقينة؛

- السهر على جودة مختلف الأشغال وإدارتها وتنسيقها ومراقبتها؛
 - إعداد تقارير عن تقدم الأشغال ووضعيتها الحسابية؛
 - السهر على التسلم المؤقت والنهائي للمشروع.
- تنسيق أنشطة الإعدادات المؤقتة التابعة للمديرية وتأطير ومراقبة عملها.

المادة السادسة

يحدد تنظيم المديرية المؤقتة المشار إليها أعلاه، بقرار لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، تؤشر عليه السلطة الحكومية المكلفة بالمالية والسلطة الحكومية المكلفة بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية.

المادة السابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية ووزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 9 صفر 1441 (8 أكتوبر 2019).

الإمضاء. سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بنشعبون.

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء،

الإمضاء: عبد القادر اعمارة.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة

المكلف بإصلاح الإدارة

وبالوظيفة العمومية،

الإمضاء: محمد بنعبد القادر.